

حكم تكرار صلاة الجنازة على الميت

عبدالمحسن الزامل

حكم تكرار صلاة الجنازة الاصل ان صلاة الجنازة انه يصلي على الجنازة ان يصلي على الجنازة ويبادر بها. ولا تؤخر جنازة. لكن اذا لکن اذا كانت الجنازة باقية يعني ينتظر بها فصلی عليه المصلی فلا بأس - 00:00:00 كما لو صلى عليها من صلى في البيت قبل ان تحمد ثم حملت ثم آآ جیء به الى المسجد فحظرها اناس وكانوا مستعجلين لا يمكنه الانتظار فصلوا ثم ذهبوا لا بأس ثم بعد ذلك يصلي عليها الصلاة العامة فلا بأس من ذلك. انما اذا حملت وتوجه بها الى - 00:00:20 قبر فلا توضع فلا توضع. بعض اهل العلم استثنى اذا كان الذي يصلي وليا وليا اه ولي الجنازة الاظهر والله اعلم انها لا تؤخر الجنازة ولا توضع بل تحمل حتى اذا وصلت المقبرة ووضعت فلا يمكن ان يصلي عليها - 00:00:40 من يصلي على الصحيح اه في الفترة التي في تهيئة القبر وما ورد من الخبر النهي عن الصلاة على الجناز بين القبور هذا حديث لا يصح. حديث لا يصح عند الطبراني وجاء في رواية اقوى آآ - 00:01:00 ايضا عند البزار وغيره من الاعراب ايضا باللفظ المتقدم وفي انه عليه الصلاة والسلام نهى عن الصلاة بين القبور بدون تقييد بصلاة الجنازة وهذا اظهر في الرواية وهو موافق للاخبار الصحيحة في النهي عن الصلاة بين القبور - 00:01:15